

إقليم كردستان / العراق

مجلس القضاء

- رئاسة محكمة تمييز إقليم كردستان -
- الهيئة المدنية -



Judicial Council

ههريمی كوردستان / عيراق

ئهنجومهنی دادوهري

- سهروكايه تي دادگای بيذاچوونه وهی ههريمی كوردستان -
- دهستهی شارستاني -

التاريخ

رقم الاضارة/27/ب/2016

العدد /541/ الهيئة المدنية /2016

تشكلت الهيئة المدنية لمحكمة تمييز إقليم كردستان العراق بتاريخ 2016/11/27م برئاسة نائب الرئيس السيد الدكتور محمد عبدالرحمن السليفاني وعضوية القاضيين السيدين محسن ابو بكر احمد و عبدالكريم حيدر على المذونين بالقضاء بأسم الشعب واصدرت القرار الآتي:-

المميز (المدعي) م/م . وكيله المحامي (تنكزار شوكت صادق).

المميز عليه / (المدعى عليه) ع ع م

ادعى المدعي بواسطة وكيله لدى محكمة بداءة سرسنگ بان المدعى عليه قد تجاوز على قطعة الارض المرقمة 2/255 م1 بامرني الشمالية العائدة لمورث موكله مع شركاءه على وجه الشيوخ بالبناء و الزرع والغرس بدون اذنه وموافقته عليه طلب دعوة المدعى عليه للمرافعة والحكم بألزامه برفع التجاوز وتسليم الارض خالية من الشواغل ولغرض الرسم قدر المنفعة السنوية للعقار بمبلغ مائتي الف دينار وتحميله الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة . اصدرت محكمة الموضوع في 2016/9/7 وبعدد (27/ب/2016) حكماً حضورياً قابلاً للاستئناف والتمييز يقضي برد دعوى المدعي وتحميله كافة المصاريف و أتعاب محاماة وكيل المدعى عليه المحامي (ن خ) مبلغاً قدرة (20,000) عشرون الف دينار . ولعدم قناعة وكيل المدعي المحامي (تنكزار شوكت صادق) بالحكم المذكور بادر الى الطعن فيه تمييزاً لدى هذه المحكمة طالباً نقضه للأسباب الواردة في عريضته التمييزية المدفوع عنها الرسم بتاريخ 2016/9/18:-

القرار/ لدى التدقيق و المداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية فقرر قبول شكلاً. ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه غير صحيح و مخالف للقانون لان المدعى عليه أقر في الجلسة 2016/8/17 بانه يقوم باستغلال الارض واكمال الدار نيابة عن الده فيعتبر خصماً وكان بإمكان المحكمة ان تسأل المدعى او وكيله فيما اذا كان يطلب ادخال والد المدعى عليه شخصاً ثالثاً في الدعوى الى جانب المدعي عليه . ثم السؤال من وكيل المدعي هل انه يقصد نفس الدار والمزروعات او منشآت جديدة قام المدعى عليه با نسائها بذاته مستقلاً عن دار والده ثم اجراء الكشف على الدار موضوعة الدعوى و المفروسات وسماع البيينة الشخصية بشأنها والتأكد من الذي قام با لتجاوز والاستغلال . عليه قرر نقض الحكم المميز واعادة اضبارة الدعوى الى محكمتها لاتباع ماورد اعلاه على ان يبقى رسم التمييز تابعاً للتيتجة . و صدر القرار بالاتفاق من حيث النتيجة و بالاكثرية تسبباً في 2016/11/27.

الرئيس

د . محمد عبدالرحمن السليفاني

فرميسك

إقليم كوردستان / العراق
مجلس القضاء

- رئاسة محكمة تمييز إقليم كوردستان -
- الهيئة المدنية -



Council of the Judiciary

ههريمي كوردستان / عيراق
ئهنجومهني دادوهري

- سهروكايهتي دادگاي پينداچوونهوهي ههريمي كوردستان -
- دهستهي شارستاني -

التاريخ // 2016

رقم الاضبارة/ب/2016

العدد // الهيئة المدنية/2016

الرئيس

د . محمد عبدالرحمن السيثاني